

Distr.: General
25 June 2012
Arabic
Original: Arabic/English

الجمعية العامة



الدورة السابعة والستون

البند ٩٥ (ب ب) من القائمة الأولية*

نزع السلاح العام الكامل: الاتجار غير المشروع
بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة من جميع جوانبه

التقدم المحرز بشأن تنفيذ برنامج العمل المتعلق بمنع الاتجار غير المشروع
بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة من جميع جوانبه ومكافحته
والقضاء عليه، بعد عشر سنوات من اعتماده

تقرير الأمين العام

المحتويات

الصفحة

٢	أولا - مقدمة
٢	ثانيا - الردود الواردة من الدول الأعضاء
٢	ألمانيا
٦	العراق
٧	اليابان
١٣	النرويج
١٤	قطر
١٥	رومانيا
١٨	تايلند

* A/67/50



الرجاء إعادة استعمال الورق

160712 130712 12-39010 (A)



أولاً - مقدمة

١ - في الفقرة ٢٩ من منطوق القرار ٦٤/٦٥ المعنون "الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة من جميع جوانبه ومكافحته والقضاء عليه"، دعت الجمعية العامة الدول الأعضاء إلى إبلاغ الأمين العام بأرائها بشأن التقدم المحرز في تنفيذ برنامج العمل بعد مرور عشر سنوات على اعتماده، وطلبت إلى الأمين العام أن يقدم تقريراً يتضمن هذه المعلومات كمساهمة في مؤتمر الاستعراض لعام ٢٠١٢.

٢ - وعملاً بهذا الطلب، أرسل الأمين العام في ١٥ حزيران/يونيه ٢٠١١ مذكرة شفوية إلى الدول الأعضاء يطلب فيها آراءها بشأن الموضوع. ولدى كتابة هذا التقرير، كانت سبعة ردود قد وردت من الدول السبع الآتية: ألمانيا، تايلند، رومانيا، العراق، قطر، النرويج، اليابان. وهذه الردود مستنسخة في الفرع الثاني، أدناه.

ثانياً - الردود الواردة من الدول الأعضاء

ألمانيا

[الأصل: بالإنكليزية]

[٥ آذار/مارس ٢٠١٢]

الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة هي الأداة الرئيسية للعنف المسلح المهلك على الصعيد العالمي. وانتشار هذه الأسلحة بأنواعها على نحو منفصل يؤجج النزاعات ويسهم في تصعيد حالات التوتر. وحياسة هذه الأسلحة بأنواعها المختلفة بشكل غير مشروع مرتبط ارتباطاً وثيقاً بالعنف الإجرامي وعنف العصابات والجريمة المنظمة. ولذلك، فإن السيطرة على الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة لا غنى عنها للدولة التي يسودها النظام وتخضع لسيادة القانون وعامل جوهري لمكافحة الجريمة. ولأن من المعتاد وجود الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة في كل مكان وكل وقت عقب النزاعات المسلحة، فإن السيطرة على مثل هذه الأسلحة عنصر ضروري أيضاً لاتقاء الأزمات بشكل منهجي وحجر زاوية لتحقيق الاستقرار في أعقاب النزاعات. وتحقيق الاستقرار هذا يقتضي إصلاحات شاملة في القطاع الأمني، بوسائل تشمل برامج للأسلحة تستهدف المدنيين وترافق عملية نزع سلاح المقاتلين السابقين وتسريحهم وإعادة إدماجهم في المجتمع.

وفي السنوات العشر التي هي عمر برنامج العمل المتعلق بمنع الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة من جميع جوانبه ومكافحته والقضاء عليه، كان لبرنامج

العمل أداة للحد من انتشار هذه الأسلحة ومن استعمالها والاتجار بها بشكل غير مشروع، ومثل المرجعية الدولية بشأن هذه المسألة. وتؤيد ألمانيا تنفيذ برنامج العمل على كل من الصعيد الوطني والصعيد الإقليمي والصعيد العالمي.

وما برح برنامج العمل يسهم في التوعية العالمية بمخاطر انتشار الأسلحة الخفيفة والأسلحة الصغيرة دون حدود. وبعد اعتماد برنامج العمل، جرى الاتفاق على عدة قواعد دولية جديدة تهدف إلى تيسير الرقابة على مثل هذه الأسلحة وتعزيزها. وقد أنشأ الصك الدولي لتمكين الدول من الكشف عن الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة غير المشروعة وتعقبها في الوقت المناسب وبطريقة يعول عليها (الصك الدولي للتعقب) إطار العمل اللازم للمعايير في مجال وضع العلامات على الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة وتسجيلها وتعقبها. وعلى وجه التحديد، فإن المبادرات الإقليمية التي من قبيل استراتيجية الاتحاد الأوروبي المتعلقة بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة، وبرنامج الجماعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا المتعلق بالحد من الأسلحة الصغيرة، والمركز الإقليمي المعني بالأسلحة الصغيرة في شرق أفريقيا، تكمل الإطار العالمي الذي أنشأه برنامج العمل. وفي رابع اجتماعات الدول التي تعقد كل سنتين، المعقود عام ٢٠١٠، أمكن ملاحظة التقدم المحرز في مجالات مختلفة، وعلى وجه التحديد، اعتُبر التعاون الإقليمي عنصراً حاسماً في مكافحة الاتجار غير المشروع بالأسلحة عبر الحدود.

ومنذ عام ٢٠٠١، أقامت الدول نقاط اتصال وطنية، ولجاناً معنية بالأسلحة الصغيرة، وسلطات مختصة بالحد من الأسلحة الصغيرة، لا سيما في المناطق المتأثرة بانتشار الأسلحة الصغيرة تأثراً شديداً، ومنها على سبيل المثال بعض أنحاء أفريقيا. وقد أخذت في التنفيذ إجراءات نزع السلاح المتعلقة بفوائض الأسلحة والذخائر في حالات ما بعد النزاع أو فوائض الأسلحة والذخيرة المتولدة عن مخزونات الشرطة والمؤسسة العسكرية. وتحسن الإبلاغ بفضل توفير النماذج المتعين ملؤها. وأيدت ألمانيا قيام مكتب الأمم المتحدة لشؤون نزع السلاح بإنشاء منتدى لتبادل المعلومات المتعلقة بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة مع نظام دعم تنفيذ برنامج العمل، مما يسمح بالتوجيه الشامل فيما يختص بإطار العمل الدولي. وفضلاً عن ذلك، أنشأ المكتب، بفضل منشوره المعنون "تجانس الاحتياجات والموارد"، آلية لتبادل المعلومات تخدم البلدان المانحة والبلدان المتلقية فيما يختص بمشاريع التعاون المتعلقة بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة.

وجرى الاعتراف على نحو مطرد بالصلة بين العنف المسلح والتخلف وانتشار الأسلحة غير المشروعة. وإحدى الوثائق الدالة على ذلك الوعي والمساهمة فيه بالوقت نفسه

هي إعلان جنيف المتعلق بالعنف المسلح والتنمية، الصادر عام ٢٠٠٦. والعنف المسلح عقبة رئيسية في طريق التنمية تعطل التنمية الاقتصادية والاجتماعية.

إلا أن برنامج العمل لا يجري تنفيذه بدرجة متساوية في شتى أنحاء العالم. فقد حددت دراسة أجراها عام ٢٠١١ معهد الأمم المتحدة لبحوث نزع السلاح، بتمويل من ألمانيا، مختلف العقبات والتحديات القائمة في طريق تنفيذ برنامج العمل. ومن هذه الصعوبات التي ذكرها عديد من المشاركين في الدراسة أوجه عدم الكفاية التقنية والافتقار إلى التمويل. وثمة مثال آخر على الصعوبة يتمثل في انعدام الاتصال عبر الحدود وانعدام التعاون في الدول المجاورة. وسيكون من الأهمية بمكان معالجة هذه التحديات أثناء مؤتمر استعراض برنامج العمل المقرر عقده في آب/أغسطس وأيلول/سبتمبر ٢٠١٢.

ويمثل التحقق من برنامج العمل تحدياً آخر. إذ لا تقدم الدول جميعها تقاريرها في الوقت المناسب وبانتظام. وثمة نقص في آليات المتابعة اللازمة للكشف عن مدى فاعلية جهود التنفيذ الوطنية، وما يلزم هو أدوات لقياس النجاح في مواءمة التنفيذ، بما في ذلك المعايير. كما ينبغي زيادة التركيز على أهداف واضحة محددة جيداً، مع توافر الأطر الزمنية والأولويات.

ولذلك، فمن الأهمية بمكان إنشاء آلية المتابعة وعملية استعراض منتظم. وينبغي أن تركز اجتماعات الدول المعقودة كل سنتين على أوجه النجاح في التنفيذ فضلاً عن أوجه العجز، وعلى إحداث تطوير لبرنامج العمل استناداً إلى الدروس المستفادة.

وتود ألمانيا أن تركز على النقاط الواردة أدناه فيما يتعلق بالوسائل الموضوعية التي يعنى بها برنامج العمل:

ينبغي أن يكون الحد من الذخائر بأنواعها جزءاً من الجهود الرامية إلى الحد من الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة وإلى تنفيذ برنامج العمل. وتمثل الذخائر مخاطرة لأن تدميرها يمكن أن يؤدي إلى انفجارات غير خاضعة للسيطرة، أو إلى تلويث البيئة. وفضلاً عن ذلك، سيكون للحد من الذخيرة بشكل فعال تأثير سريع ملحوظ على الحد من الأسلحة الصغيرة لأن تلك الأسلحة لا يمكن أن تعمل دون ذخيرة.

وألمانيا تشجع المنظمات الإقليمية على القيام بدور معزز فيما يختص بتنفيذ برنامج العمل. وتلك المنظمات يمكنها، بل ينبغي عليها، أن تساند دولها الأعضاء بشكل أكثر منهجية فيما يختص بتنفيذ برنامج العمل، وبذلك تعزز التعاون وتبادل المعلومات الذي يتسم بأهميته البالغة للسيطرة على الحدود ولتعقب الأسلحة ومكافحة كل من تهريب الأسلحة والجريمة المنظمة.

وتعتقد ألمانيا أن هناك مجالاً لتعزيز دور النساء في القطاع الأمني، بما فيه مجال الحد من الأسلحة الصغيرة. إذ أن مجلس الأمن يؤكد مجدداً الدور الهام للمرأة في منع النزاعات وحلها في بناء السلام ويحث الدول الأعضاء على ضمان زيادة تمثيل المرأة على جميع مستويات صنع القرار في المؤسسات والآليات الوطنية والإقليمية والدولية لمنع النزاعات وإدارتها وحلها. وترى ألمانيا أن للمرأة دوراً متعاظماً تؤديه في ميدان نزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج.

وتشدد ألمانيا على دور هيئات الأمم المتحدة ومؤسساتها المناهضة لانتشار الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة. وهي تقدّر الدور التنسيقي الذي يؤديه مكتب الأمم المتحدة لشؤون نزع السلاح. كما أنها تقدّر أهمية آلية تبادل المعلومات المنشأة بفضل المنشور المعنون "تجانس الاحتياجات والموارد" وتشجع الدول، مانحة ومتلقية، على الإسهام، بواسطة التعريف والتحديث لقائمة المشاريع. وألمانيا تنسق أنشطة فريق الدول المهتمة بتدابير عملية لنزع السلاح وتشجع الدول الأخرى على القيام بدور قيادي.

وتؤيد ألمانيا، على وجه التحديد، أحكام برنامج العمل المتعلقة بالمساعدة الدولية. وهي تؤمن بأن الحد من الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة يمكن أن يؤدي دوراً حاسماً في تحقيق الاستقرار في حالات ما بعد النزاع وأنه يمثل، في الوقت ذاته، عنصراً هاماً من عناصر اتقاء الأزمات. وعلى ضوء ذلك، زادت ألمانيا مساعيها ذات الصلة بالموضوع وركزت على الدول التي تمر بحالات ما بعد النزاع، في أفريقيا أساساً.

وتشجع ألمانيا الدول على تقديم التقارير إلى سجل الأمم المتحدة لنزع السلاح، بما في ذلك تقديم التقارير في فئة الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة. وسوف تؤيد ألمانيا فكرة إنشاء آلية إلزامية للإبلاغ عن الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة باعتبارها فئة إضافية من فئات السجل، إذ تؤمن بأن الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة هي السبب الرئيسي لعدم الاستقرار في أنحاء عديدة من العالم، وبأنها تفوق الأسلحة الثقيلة غالباً باعتبارها تحدياً للاستقرار.

وينبغي أن تغتني الدول الفرصة في المؤتمر الثاني لاستعراض برنامج العمل، المقرر عقده في الفترة من ٢٧ آب/أغسطس إلى ٧ أيلول/سبتمبر ٢٠١٢، للنهوض بجهود تنفيذ برنامج العمل على كل من الصعيد الوطني والصعيد الإقليمي والصعيد الدولي. وستعمل ألمانيا بشكل إيجابي لتحقيق ذلك الهدف.

العراق

[الأصل: بالعربية]

[١٥ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١١]

الخطوات التي قامت بها جمهورية العراق تنفيذاً لهذا القرار هي:

المستوى الوطني

انضمام جمهورية العراق إلى اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية والبروتوكول الملحق بالاتفاقية المعني بمكافحة صنع الأسلحة النارية وأجزائها والذخيرة والاتجار بها بصورة غير شرعية حسب القانون العراقي المرقم ٢٠ لسنة ٢٠٠٧.

١ - تأسيس نقطة الاتصال العراقية المعنية بالأسلحة الصغيرة والخفيفة واللجنة الوطنية للحد من الأسلحة، عملاً بالمادة ١٣ من القانون العراقي المرقم ٢٠ لسنة ٢٠٠٧.

٢ - إنشاء تشريعات وطنية للحد من الأسلحة ذات التأثير الخطير، ومنها الأسلحة الكاتمة، وإضافة هذا التشريع إلى القوانين السارية والمرعية المتعلقة بهذا الموضوع.

٣ - عمل نموذج شهادة المستخدم النهائي وتعميمها حسب ما ورد بالقرار ٤٦/٦٣ (ل) والمعني بموضوع الشفافية وسجل الأمم المتحدة وكذلك تأسيس معمل لإتلاف الأسلحة غير الشرعية.

٤ - مراقبة الحدود، ووضع أحدث أجهزة الرصد والكشف، والتنسيق مع الدول المجاورة لعقد اتفاقيات ثنائية للحد من تهريب الأسلحة غير الشرعية.

٥ - هناك تنسيق عملي مع مجلس الأمن الوطني العراقي لنقل قضية السيطرة على الأسلحة من اهتمامات وزارة الداخلية وجعلها بمستوى اهتمام الدولة.

المستوى الإقليمي

١ - العمل والتنسيق مع دائرة الأطراف المتعددة، قسم شؤون نزع الأسلحة في الجامعة العربية، لتوحيد الجهود في مجال الحد من الأسلحة وتطبيق القانون العربي ٦٤٤٦ المعني بالأسلحة والذخائر الصادر عن مجلس وزراء الداخلية العرب في كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٢.

٢ - العمل والتعاون لتبادل الخبرات مع المنظمات المعنية، ومنها مجلس وزراء الداخلية العرب واللجان الأخرى المهمة، بشأن موضوع الأسلحة والذخائر.

المستوى العالمي

- ١ - الانضمام إلى الاتفاقية الخاصة بمنع الاتجار بالأسلحة، الجلسة ١٠١، التي صادقت عليها جمهورية العراق حسب القانون رقم ٢٠ لسنة ٢٠٠٧.
- ٢ - ترشيح نقطة الاتصال العراقية لعضوية منظمة (CASA) خبراء دوليين في الأمم المتحدة - لجنة المعايير الدولية لمراقبة الأسلحة التقليدية.
- ٣ - التنسيق المستمر مع هيئة نزع السلاح في الجمعية العامة في مسألة تبادل المعلومات والخبرات وإدامة سجل الأمم المتحدة.
- ٤ - التعاون مع برامج الأمم المتحدة، وخصوصاً برنامج الأمم المتحدة الإنمائي واليونيسيف، وكذلك الدول الصديقة التي تقوم على تقديم الدعم في المجال الفني والتقني.

اليابان

[الأصل: بالإنكليزية]

[٧ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١١]

الموقف الأساسي

نشطت اليابان، في إطار الأمم المتحدة، لمواجهة التحديات التي تسببت فيها الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة، وذلك بالعمل في وقت واحد على تعزيز عملية وضع القواعد ومساعدة المشاريع على أرض الواقع.

وفي كل سنة مضت منذ ٢٠٠١، دأبت اليابان وكولومبيا وجنوب أفريقيا على التقدم إلى الجمعية العامة بمشروع قرار بعنوان "الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة من جميع جوانبه"، وهو المشروع الذي ظل يُعتمد بالإجماع أو بأغلبية ساحقة. فضلاً عن ذلك، رأس ميتسورو دونواكي مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة، المعقود في نيويورك عام ٢٠٠١. وكان كونيكو أينغوتشي نائب الرئيس الياباني رئيساً لاجتماع ٢٠٠٣ الذي هو أحد الاجتماعات التي تعقد كل سنتين. واستضافت اليابان حلقة عمل معنية بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة، في طوكيو عام ٢٠٠٧، وقدمت مساعدات مالية لعقد حلقة دراسية إقليمية لجنوب شرق آسيا معنية بالسمسرة في تجارة الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة، عقدت في بالي عام ٢٠١٠.

وفي اجتماع قمة مجموعة الثمانية المعقود في كيوشو، بأوكيناوا، عام ٢٠٠٠ التزمت اليابان بإنشاء صندوق في الأمم المتحدة للأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة يوفر نحو ٢٠٠ مليون ين لهذه الغاية. وبفضل هذا البرنامج الذي هو عبارة عن مساعدات إنمائية رسمية، أخذت حكومة اليابان تساعد على تنفيذ مشاريع في آسيا وأفريقيا، من قبيل جمع الأسلحة وتدميرها، والأبحاث، والتعليم. وتبرعت اليابان لمشروع ٢٠٠٩ المعنون "تعزيز الأمن البشري في منطقة البحيرات الكبرى والقرن الأفريقي لمنع انتشار الأسلحة الصغيرة غير المشروعة عن طريق نزع السلاح العملي"، ولحلقة دراسية عقدت في نيبال عام ٢٠١١ تحت عنوان "دورة تدريبية مؤسسية لمكافحة الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة".

حالة تنفيذ برنامج العمل

التنفيذ على الصعيد الوطني

رغم أن لدى اليابان القدرة على إنتاج الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة وتصديرها، فقد اتبعت سياسة صارمة تقضي بحظر تصدير أي أسلحة من حيث المبدأ، استناداً إلى مبادئها الثلاثة المتعلقة بتصدير الأسلحة وقانون النقد الأجنبي والتجارة الخارجية. وعلى النحو المبين في الفرع المعنون "التنفيذ الوطني لبرنامج العمل"، الوارد أدناه، توجد لدى اليابان قوانين وأنظمة تكفل تنفيذ التدابير الواردة في برنامج العمل.

التنفيذ على الصعيدين الإقليمي والعالمي

على النحو المبين في الفرع المعنون "تنفيذ برنامج العمل في المجتمع الدولي"، الوارد أدناه، تشمل أنشطة اليابان المضطلع بها على الصعيد الإقليمي مساعدة البلدان المتضررة على تنفيذ مشاريع على أرض الواقع والقيام، على سبيل المثال، بتشجيع تبادل المعلومات بين سلطات الجمارك من أجل الرقابة على الحدود، وتبادل المعلومات فيما بين سلطات المقاضاة بهدف الحد من الاتجار غير المشروع. وعلى الصعيد العالمي، تشترك اليابان بنشاط في عملية وضع القواعد وتصادق على جميع الاتفاقيات الدولية المناهضة للإرهاب.

قضايا مختارة

الدروس المستفادة من المشاريع المطبقة على أرض الواقع عملاً على الاستجابة بشكل فعال لقضية الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة، نظرت اليابان في جوانب متنوعة واعترفت بأهمية الدروس المستفادة من المشاريع المضطلع بها في كمبوديا وأفغانستان.

مشاريع لجمع الأسلحة في كمبوديا وتدميرها

أهمية الأخذ بنهج شامل

عملاً على منع الاتجار بالأسلحة منعاً شاملاً، يجب اتخاذ التدابير التالية بالتوازي:

- جمع الأسلحة التي يجوزها مدنيون والحد من هذه الأسلحة؛
- إدارة الأسلحة المشروعة التي تتكدس لدى سلطات أمنية مثل الشرطة؛
- تدمير الأسلحة المشروعة الفائضة وجمع الأسلحة غير المشروعة.

بناء الثقة بين المدنيين والحكومة، بما فيها السلطات الأمنية

إذا عجزت السلطات الأمنية عن الحفاظ على القانون والنظام، لا يسلم المدنيون أسلحتهم. ولذلك، يجب أن تحسن السلطات الأمنية قدرتها في مجالي العمل الشرطي وإنفاذ القوانين لكي تقوم بواجبها فيما يختص بالحفاظ على النظام واكتساب ثقة الجمهور.

التدابير المناسبة للاستجابة للحالات القائمة على أرض الواقع

ليس من اليسير إدراك الاحتياجات الفعلية للبلدان المتلقية، لأن مثل هذه الاحتياجات متعددة الأوجه. وينبغي أن يتواجد خبراء الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة، وخبراء بناء السلم، وخبراء الأمن البشري في المناطق المتضررة، وأن يصمموا المشاريع بعد إجراء الأبحاث وتفهم الحالة.

مشروع نزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج في أفغانستان

تحتاج البلدان المانحة إلى ما يلي:

- أن تضع في الاعتبار أن المنافع ليست للجنود المتروعي السلاح وحدهم بل هي أيضاً لجماعات الأشخاص المشردين والسكان المحليين؛

- تعزيز التكيف لاحتياجات الجنود المتزوعي السلاح من حيث أسلوب الحياة، ومن حيث الجوانب النفسية أيضاً؛
- إقامة علاقات تعاون مع وزارة الدفاع والمؤسسة العسكرية في البلد المتلقي.

إقامة قاعدة بيانات: نظام دعم تنفيذ برنامج العمل

في عامي ٢٠٠٥ و ٢٠٠٦، قدمت اليابان تبرعات عن طريق صندوق الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة في الأمم المتحدة لإنشاء قاعدة بيانات للعمل التنسيقي المتعلق بالأسلحة الصغيرة، وهو جزء من نظام دعم تنفيذ برنامج العمل يمكن المؤسسات الدولية المرتبطة من تقاسم المعلومات بشأن الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة. ونحن نتوقع أن يستخدم نظام دعم تنفيذ برنامج العمل، الذي أخذ يجمع المعلومات من البلدان المانحة والبلدان المتلقية على السواء، استخداماً فعالاً كأداة وصول ميسر يستخدمها أكبر عدد ممكن من البلدان والموظفين والكيانات ذوي الصلة.

القرار المتعلق بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة

تقوم كولومبيا، واليابان، وجنوب أفريقيا كل سنة بصوغ مشروع قرار بشأن الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة وتقديمه إلى الجمعية العامة. ويؤدي القرار الذي يصدر في هذا الشأن دوراً هاماً في تعزيز تنفيذ برنامج العمل، وذلك بتعزيز الوعي العام سنوياً بشأن القضية في محيط المجتمع الدولي، بمناشدة البلدان والمنظمات ذوات الصلة والمنظمات غير الحكومية الاهتمام بضرورة تنفيذ التدابير المحددة المقترحة من قبل اجتماعات الأمم المتحدة المتصلة بالموضوع والبث في آلية المتابعة، بما في ذلك عقد مؤتمرات متصلة بالموضوع في الأمم المتحدة في السنوات المقبلة.

الخطوات المقبلة: برنامج العمل باعتباره وثيقة إطارية

يمثل المؤتمر الاستعراضي المعني بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة لعام ٢٠١٢ فرصة سانحة لاستعراض التقدم المحرز في تنفيذ برنامج العمل على مدى السنوات العشر التي مضت منذ اعتماده ولتحديد الاتجاه المقبل نحو معالجة موضوع الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة معالجة فعالة. ورغم أن برنامج العمل يتناول القضية تناولاً شاملاً تكون صيغته غامضة غالباً وتعد المعايير اللازمة لقياس الإنجازات التي تحقّقها البلدان. فكل بلد يفهم برنامج العمل بطريقته ولديه طريقته الخاصة لتقييمه. ونظراً لمضي عشر سنوات على اعتماد برنامج العمل، ينبغي تنفيذ خطة العمل استناداً إلى فهم مشترك بين البلدان. وهذه الرؤية مشتركة الآن بين عدد متزايد من البلدان، وبات من الممكن ملاحظة وجود مبادرات محددة

في هذا الصدد، من قبيل إنشاء معايير قياسية ووضع المعايير الدولية المتعلقة بالحد من الأسلحة الصغيرة. ومن الأهمية بمكان أن تتبادل البلدان الآراء في مؤتمر ٢٠١٢ بشأن الطريقة التي يفضلها يمكن تعزيز برنامج العمل باعتباره وثيقة إطارية.

وتشجيع التوصل إلى فهم مشترك لبرنامج العمل سيعطي أهمية أكبر لتقاسم أفضل الممارسات وسيسهل تجانس الاحتياجات والموارد في مجال التعاون الدولي.

التنفيذ الوطني لبرنامج العمل

الإنتاج

يقتضي القانون الياباني المتعلق بصنع الذخائر والحد من المتفجرات الحصول على إذن من السلطات المعنية لإنتاج الأسلحة والذخائر. وانتهاك هذا القانون من شأنه فرض عقوبات على المخالفين.

التصدير

عملاً بمبادئ اليابان الثلاثة المتعلقة بتصدير الأسلحة وقانون النقد الأجنبي والتجارة الخارجية، يقتضي تصدير أصناف معينة من السلع إلى مقاصد معينة، من قبيل ما يعتبر معوقاً لصون السلم والأمن الدوليين، استصدار إذن من السلطة المختصة. ومخالفة ذلك من شأنها معاقبة المخالفين.

الاستيراد

يحظر قانون الجمارك الياباني استيراد الأسلحة، عدا الأسلحة المأذون بها في ظروف استثنائية، بينما يحظر القانون الياباني لرقابة الأسلحة النارية والسيوف، من حيث المبدأ، امتلاك الأسلحة واستيرادها. ومخالفة ذلك من شأنها معاقبة المخالفين.

وضع العلامات على الأسلحة وتعقبها

من ناحية المبدأ، يضع جميع صانعي الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة العلامات عليها بحيث يظهر اسم الصانع ورقم مسلسل حسب الضرورة العملية. وجدير بالملاحظة أنه لا يسمح في اليابان من حيث المبدأ بتصدير الأسلحة حتى عندما توضع عليها العلامات، وذلك بحكم قانون النقد الأجنبي والتجارة الخارجية. وجميع الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة التي تحوزها السلطات العامة المسؤولة عن الدفاع الوطني والأمن تحمل العلامات على النحو الواجب ومسجلة تسجيلاً مناسباً. وتخضع الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة التي

يملكها مدنيون حاصلون على تراخيص لنفس الأنظمة التي تخضع لها نفس النوعية من الأسلحة المملوكة للمؤسسات العامة.

السمسة

يقتضي القانون الياباني للنقد الأجنبي والتجارة الخارجية إصدار تراخيص لممارسة أنشطة السمسة، التي من قبيل المعاملات المصاحبة لحركة السلع فيما وراء البحار بين المقيمين وغير المقيمين. ومخالفة ذلك تنطوي على عقوبات للمخالفين.

تنفيذ برنامج العمل في المجتمع الدولي

التعاون على الصعيد الإقليمي

قدمت اليابان بصورة نشطة مساعدات وجه معظمها إلى بلدان آسيوية مثل أفغانستان، وكمبوديا، وسري لانكا، بالإضافة إلى بلدان أفريقية مثل نيجيريا، وموزامبيق، وسيراليون، وذلك عملاً على تقليل المعاناة المتولدة عن الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة. وبلغ إجمالي المساعدات المقدمة في غضون السنوات العشر السابقة في ميادين مثل جمع الأسلحة وتدميرها، وبناء الثقة، والبحث، والتعليم، ونزع السلاح، والتسريح، وإعادة الإدماج، وبناء القدرات، قرابة ٥٠٠ مليون دولار.

وتعتبر اليابان مراقبة الحدود أمراً هاماً لمنع عمليات النقل غير المشروع للأسلحة. وقد أوفد موظفو جمارك يابانيون إلى بلدان ومناطق يحتمل تهريب الأسلحة فيها، وذلك من أجل تعزيز جمع المعلومات. كما عزز هؤلاء الحوار مع نظرائهم، بفضل شبكات أقيمت عبر الحدود لتبادل المعلومات فيما بين السلطات الجمركية التابعة لمختلف البلدان. كما تعزز تبادل المعلومات بشأن نقل الأسلحة، وذلك في الاجتماعات المتصلة بضوابط التصدير.

كما تعتبر اليابان الشراكات المقامة عبر الحدود مع سلطات التحقيق المعنية أمراً هاماً لمنع انتشار الأسلحة غير المشروعة. فقد عززت اليابان تلك الشراكات بفضل تبادل المعلومات عن طريق منظمة الشرطة الجنائية الدولية (الإنتربول)، وعززت على نحو نشط التحقيقات المشتركة مع البلدان ذات الصلة المعرضة لتهريب الأسلحة، وزادت بذلك قوة ارتباطاتها بسلطات إنفاذ القانون وعززت تقاسم المعلومات المتصلة بالموضوع. وفيما يختص بمشاريع بناء القدرات، عقدت اليابان حلقات دراسية في أفريقيا وآسيا وأمريكا اللاتينية بشأن التقنيات المتصلة بالتعرف وأساليب التحقيق، وبشأن نظام "الكابان" الياباني (صندوق الشرطة).

التعاون على الصعيد الدولي

وافقت اليابان في السنوات العشر السابقة على اتفاقيات لمناهضة الإرهاب، منها الاتفاقات الدولية الثلاث التالية:

- الاتفاقية الدولية لقمع الهجمات الإرهابية بالقنابل؛
- الاتفاقية الدولية لقمع تمويل الإرهاب؛
- الاتفاقية الدولية لقمع أعمال الإرهاب النووي (آب/أغسطس ٢٠٠٧)؛
- وتساهم اليابان في عملية وضع القواعد الدولية، وذلك على النحو المذكور في الفرع المعنون "الموقف الأساسي"

التعاون مع المجتمع المدني، بما فيه المنظمات غير الحكومية الدولية

تقدّر اليابان ما تتمتع به المنظمات غير الحكومية من قدرة على جمع المعلومات وإنشاء الشبكات، وهي تولى أهمية لصلتها التعاونية مع تلك المنظمات الضالعة في تناول قضية الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة. وتحاول اليابان تعزيز تبادل الآراء والمعلومات مع مثل هذه المنظمات المساهمة في هذه القضية.

وإضافة إلى ذلك، ما برحت اليابان تتعاون مع المنظمات غير الحكومية بشأن تنفيذ مشاريع لجمع الأسلحة وتدميرها في كمبوديا ومشاريع لترع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج في أفغانستان.

النرويج

[الأصل: بالإنكليزية]

[١٩ أيلول/سبتمبر ٢٠١١]

من المهم تعزيز تنفيذ برنامج العمل المتعلق بمنع الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة من جميع جوانبه ومكافحته والقضاء عليه. والنرويج تشجع الدول كافة على الاشتراك في تنفيذ البرنامج والامتنال التام لأحكامه جميعاً. وترى النرويج أن وجود صك ملزم قانوناً من شأنه أن يحقق هذا التعزيز لتنفيذ برنامج العمل. والبديل لذلك هو جعل بعض الأحكام الرئيسة في برنامج العمل ملزمة قانوناً، وهي الأحكام التي من قبيل مناهضة السمسة غير المشروعة، والحكم المتعلق بالأداة الدولية.

كما تشدد النرويج على أهمية تنفيذ الحكم المتعلق بشهادات المستعمل النهائي، بالصيغة الواردة في الفقرة ١١-١٢ في برنامج العمل. وأخيراً، تود النرويج أن تؤكد على أهمية تضمين الذخائر بشكل تام في برنامج العمل.

قطر

[الأصل: بالعربية]

[١١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١١]

فيما يلي قائمة الإجراءات التي اتخذتها دولة قطر لتنفيذ برنامج العمل الخاص بالتقدم في برنامج العمل للاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والخفيفة:

- ١ - إصدار قانون الأسلحة والذخائر والمتفجرات (١٩٩٩/١٤) كتشريع وطني لدولة قطر خاص بتنظيم عملية تداول الأسلحة وذخائرها.
- ٢ - دعم أجهزة وزارة الداخلية القطرية وتقوية إمكاناتها الإدارية والتقنية من أجل التنفيذ الفعال لقانون الأسلحة والذخائر والمتفجرات.
- ٣ - تقوية التعاون بين دول مجلس التعاون الخليجي في مجال تعزيز آليات المتابعة ومنع الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة ومكافحته والقضاء عليه.
- ٤ - التنسيق مع الإدارة العامة للجمارك وتنظيم حلقات عمل للتوعية متعلقة بالأسلحة للمعنيين بالجمارك لإحكام الرقابة والحيلولة دون أي خروقات لقانون الأسلحة والذخائر.
- ٥ - تشجيع منظمات المجتمع المدني على القيام بدور فعال في التثقيف والتوعية فيما يخص بهذا الموضوع وأهميته بالنسبة لأمن الفرد والمجتمع والسلام والأمن الدوليين.
- ٦ - المشاركة في الاجتماعات الوطنية لحظر الأسلحة ومساهماتها في نقل الخبرات والتقنيات وتقديم المساعدة إلى الجهات الوطنية ذات الصلة، ومساهماتها في أنشطة التوعية الخاصة بحظر الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة.

رومانيا

[الأصل: بالإنكليزية]

[١٣ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١١]

القوانين، والأنظمة، والإجراءات الإدارية

في عام ٢٠٠١، عندما اعتمد برنامج العمل المتعلق بمنع الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة من جميع جوانبه ومكافحته والقضاء عليه، كان لدى رومانيا بالفعل إطار قانوني فعال يتألف من القانون 17/02.04.1996 المتعلق بنظام الأسلحة النارية والذخيرة، والمقرر الحكومي رقم 679/25.10.1997 بشأن الموافقة على أنظمة الأسلحة النارية والذخيرة، والأنظمة العسكرية المتعلقة بالدعم التقني بالأسلحة والذخيرة في زمن السلم.

وفي عام ٢٠٠٤، اعتمد البرلمان الروماني القانون رقم 295/2004 المتعلق بنظام الأسلحة والذخيرة. وفي عام ٢٠١١، اعتمدت رومانيا ونفذت القانون رقم 117/2011 المعدل والمكمل للقانون رقم 295/2004 والقانون رقم 122/2011، بشأن نظام الأسلحة والأصول العسكرية والذخائر الخاضعة للسلطة الإدارية لوزارة الدفاع الوطني.

الجمع والتخلص

في عام ٢٠٠٢، أصدرت وزارة الدفاع الوطني برنامجاً وطنياً لتدمير الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة. وجرى تدمير فائض يقدر بنحو ١٩٥ ٥١٠ قطع سلاح من هذا القبيل و ٣٦ ٦٩٢ ٧٤٧ مفردة من مفردات الذخيرة، بدعم مالي من النرويج والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية والولايات المتحدة الأمريكية، وذلك بواسطة المقررات الحكومية رقم 1501/18.12.2002 و 1313/13.11.200 و 1061/07.08.2004.

ضوابط التصدير

نظام ضوابط التصدير المعززة، وتنفيذ أفضل الممارسات

رغم اتسام التشريع الأولي الروماني للرقابة على الصادرات بالشمولية الشديدة، فإن هذا التشريع الصادر عام ١٩٩٩ عُدل في عامي ٢٠٠٤ و ٢٠٠٩ سعياً إلى ممارسة السيطرة الفعالة على الاتجار بالسلع العسكرية، بما فيها الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة. وفي غضون هذه السنوات العشر السابقة، صدرت إجراءات إدارية وأوامر وزارية لزيادة الضوابط الفعالة للحدود الأرضية والبحرية والجوية بفضل التعاون فيما بين الوكالات وللرقابة على

المقصد النهائي لصادرات الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة. وتعد هيئة ضوابط التصدير الوطنية، التي هي جزء من إدارة ضوابط التصدير التابعة لوزارة الخارجية، مشروع قانون جديد لتعديل التشريع الأولي القائم في مجال نظام الرقابة على التصدير والاستيراد وغيرهما من طرائق انتقال السلع، وذلك بهدف ترجمة أفضل الممارسات الحديثة في مجال الاتجار بالمعدات العسكرية وبالتكنولوجيا.

رصد عملية تصدير الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة

أنشأت إدارة ضوابط التصدير، بالتعاون مع هيئات إنفاذ القانون ودوائر الاستخبارات، عملية رصد لصادرات الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة. وجميع الصادرات من تلك الأسلحة تخضع لعملية رصد. وتراخيص التصدير تصدرها الإدارة السالفة الذكر، مشفوعة بأحكام خاصة. ولذلك، يلزم أن يحظر المصدرون الإدارة السالفة الذكر، قبل الشحن بحمسة أيام، بجميع عناصر عملية النقل، ومنها خط سير الرحلة، والجهة الناقلة، وكمية الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة وعددها. وإذا كان من الممكن التصدير مباشرة من رومانيا إلى بلد المقصد النهائي، فإن هذا يعني صدور ترخيص التصدير مقترناً بأمر يقيد نقل الشحنة نقلاً عابراً أو بطريق المسافنة.

تعقب الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة

ثبت أن الصك الدولي للتعقب آلية واضحة فعالة لتبادل المعلومات بشأن تعقب الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة بين البلدان بطريقة موثوقة وفي توقيت سليم.

وفي عام ٢٠٠٦، أنشأت إدارة ضوابط التصدير سجلاً لجميع عمليات استيراد الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة وتصديرها. وهذا السجل يشمل بيانات بشأن الطراز، والعيار، والرقم المسلسل وغير ذلك من المعلومات ذات الصلة، تيسيراً لتبادل المعلومات الدولي. كما يتضمن السجل بيانات بشأن عمليات نقل الذخيرة. وقد نظمت الإدارة المذكورة برنامجاً خاصاً بالتوعية بالصك، وهو مخصص للمصدرين والمستوردين والصانعين.

ضوابط سمسة السلاح

في عام ٢٠٠٨، سنت إدارة ضوابط التصدير إجراءً إلزامياً يقضي بإجراء جميع عمليات التصدير والاستيراد الرومانية بصورة مباشرة مع المستعمل النهائي، أو المقاتل المكلف من المستعمل النهائي، أو بإتمام مثل هذه العمليات بصورة غير مباشرة في حالة واحدة هي تعذر النقل المباشر وبحيث لا تحدث العمليات غير المباشرة إلا عن طريق سمسار

أسلحة مسجل في بلد إقامته ويكون حائزاً لترخيص استيراد وتصدير صادر من سلطة تراخيص التصدير الوطنية ويكون لديه توكيل من المستعمل النهائي.

الآلية السريعة لإنفاذ أشكال الحظر الدولي لتوريد الأسلحة

أنشأت إدارة ضوابط التصدير آلية فعالة سريعة لإنفاذ أشكال حظر توريد الأسلحة المقررة بموجب قرارات مجلس الأمن؛ أو الإجراءات المشتركة أو المواقف المشتركة المتخذة من قبل مجلس الاتحاد الأوروبي؛ أو القرارات الصادرة عن منظمة الأمن والتعاون في أوروبا. ولذلك، ينص التشريع الأولي على انطباق قرارات حظر توريد الأسلحة انطباقاً مباشراً فورياً، دون الحاجة إلى أي تشريع سنوي تكلمي. كما أنشأت الإدارة إجراءات وطنية لمراعاة الصكوك الإقليمية، وأنشأت أيضاً شبكة للتعاون مع دائرة معينة مسؤولة عن تنفيذ مثل هذه الصكوك، ومثال ذلك برنامج تحديد الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة التابع للجماعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا.

المساهمات الدولية والإقليمية

تقدم رومانيا مساهمات فعالة على الصعيدين الدولي والإقليمي. إذ يشترك الخبراء الرومانيون في فريق الخبراء الحكوميين المعني بمنع السمسرة غير المشروعة في مجال الأسلحة الصغيرة وفريق الخبراء الحكوميين للأطراف المتعاقدة السامية في اتفاقية الأسلحة التقليدية المعينة، وفي عملية معاهدة الاتجار بالأسلحة، بما في ذلك فريق الخبراء الحكوميين، وإعداد القانون النموذجي لتنفيذ بروتوكول الأمم المتحدة للأسلحة النارية. ففي السنوات العشر الماضية قام خبراء من إدارة ضوابط التصدير بدور المعلمين لمساعدة بلدان عديدة على إنشاء نظام وطني لضوابط تصدير الأسلحة أو لتطوير مثل هذا النظام في حالة وجوده. كما دعت رومانيا مسؤولين وطنيين معينين بضوابط التصدير في بلدان عديدة بمنطقتي البحر الأسود وبحر قزوين لزيارة رومانيا لإجراء مناقشات ثنائية أو للاشتراك في حلقات عمل معينة وأنشطة تدريبية. واعترافاً بإسهام الإدارة السالفة الذكر في تطوير ضوابط التصدير، فقد نظمت المؤتمر الدولي الثامن المعني بضوابط التصدير في بوخارست عام ٢٠٠٧، وذلك بالتعاون مع وزارة خارجية الولايات المتحدة الأمريكية.

الشفافية

في أيلول/سبتمبر عام ٢٠٠٢، نشرت رومانيا تقريرها الوطني الأول بشأن صادرات الأسلحة، وجاء التقرير شاملاً لسنتي ٢٠٠٠ و ٢٠٠١. ومنذ ٢٠٠٦، نشرت الإدارة تقارير فصلية. وأحدث التقارير تشمل سنة ٢٠١٠ والرابع الأول من سنة ٢٠١١، وقد نشرتها

الإدارة في أيلول/سبتمبر عام ٢٠١١. وازدادت شفافية التقارير الرومانية المتعلقة بضوابط تصدير الأسلحة، وذلك بإضافة فروع تتعلق بضوابط أنشطة السمسة (في ٢٠٠٦)؛ وتفاصيل العتاد والتكنولوجيا العسكريين (في ٢٠٠٦)، ومراقبة عمليات العبور والمسافنة (في ٢٠٠٩)؛ والمستعملين النهائيين العاميين الحكوميين والصناعيين والتجارين. وقد احتلت رومانيا في أحدث دراسة استقصائية بشأن الشفافية الحكومية، صادرة في ٢٠١١، الترتيب الخامس بين الدول التسع والأربعين التي تحتل المقدمة في مجال تصدير الأسلحة الصغيرة.

تايلند

[الأصل: بالإنكليزية]

[٢٧ أيلول/سبتمبر ٢٠١١]

وضع العلامات

الممارسة الجارية

دأبت تايلند على التقيد بمتطلبات وضع العلامات على الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة المنصوص عليها في الصك الدولي للتعقب، والتزامات التنفيذ، رغم أنها ليست طرفاً في بروتوكول الأمم المتحدة المتعلق بالأسلحة الصغيرة. وترى تايلند أن وضع العلامات بشكل فعال يمكن أن يحد من شيوع الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة وأن يحد من المعاناة الناتجة عن إساءة استعمال الأسلحة التي من هذا القبيل.

ويسمح التشريع الوطني الساري بتنفيذ التزامات الصك الدولي للتعقب. وتايلند لا تنتج محلياً أي أسلحة صغيرة أو أسلحة خفيفة ولكن لديها ممارسات صارمة بشأن التفرد بحفر أرقام مسلسللة لتسجيل جميع الأسلحة المستوردة. وإضافة إلى ذلك، فإن الذخائر المنتجة في تايلند ترقم أيضاً بأرقام مسلسللة ومن الممكن تعقبها بشكل فعال.

التحديات

تغيير العلامات

رغم اتباع تايلند التزامات التنفيذ الواردة في الصك الدولي للتعقب، فإنها تعاني من أوجه قصور متعلقة بالتغييرات في مجال وضع العلامات على الأسلحة. إذ أن تعقيد مثل هذه التغييرات، المقترن بالتفنن في تعديلات الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة، جعل تعقب الأسلحة المستخدمة في الجرائم أمراً بالغ الصعوبة. وفي الوقت الحالي، تستطيع تايلند أن تستعمل، بنجاح متقطع، مواد كيميائية لاستعادة علامات الترقيم المسلسل المسوحة.

انعدام الأدوات والتقنيات المناسبة

يجري، على صعيد المقاطعات والمحافظات، ترقيم الأسلحة الجديدة بأرقام متسلسلة. وهذه الممارسة لا تسفر إلا عن علامات غير واضحة وغير دائمة يسهل على المخالفين تغييرها، وتجعل التعقب أصعب بل يمكن أن تجعله مستحيلًا.

العلامات الدولية/وضع علامات الأسلحة السابقة

أعربت السلطات المختصة عن قلقها، من زاوية ميزانوية ومن ناحية المتطلبات التقنية، فيما يختص بمواءمة ممارسات وضع العلامات المحلية مع المعايير الدولية لوضع العلامات. ومثل هذا التدبير قد يكون بالغ الأهمية لتعقب الأسلحة غير المشروعة تعقباً دولياً. وإضافة إلى ذلك، فإن التحدي الميزانوي جعل من الصعب تعقب علامات الأسلحة المستوردة في السابق قبل تطبيق الممارسات الجارية في مجال وضع العلامات.

الخطوات المقبلة

لاحظت السلطات المختصة عيوب التدابير الجارية وأبدت اهتماماً شديداً بتلقي الدراية التقنية بشأن التدابير المبتكرة في مجال وضع العلامات التي يمكن أن تمنع إزالة العلامات أو تغييرها فضلاً عن التقنيات التي يمكن أن تستعيد العلامات المسوَّحة أو التي جرى تغييرها. وبعض التدابير المبتكرة لوضع العلامات/التعقب التي يمكن أن تكمل الأساليب السارية تشمل عينات من علامات الدانات الفارغة، والكتابة المحفورة على تجويف الذخيرة، أو الممارسات الأخرى التي سيجري تقاسمها في اجتماع الخبراء الحكوميين المفتوح باب العضوية.

إمساك السجلات

الممارسات الجارية

تدرس الهيئات ذات الصلة بالموضوع إمكانية إدماج قواعد البيانات المتعلقة بسجلات الأسلحة.

الخطوات المقبلة

سوف تقدر تايلند الحصول على معلومات أو معارف بشأن تشكيل قواعد البيانات وإدارتها وصيانتها.

التعقب

الممارسة الجارية والتحديات

لم يُطلب أبداً إلى تايلند تقديم معلومات بشأن تعقب الأسلحة، كما لم تطلب لنفسها مثل هذه المعلومات.

ونظراً لتصاعد الاتجاه العالمي المتمثل في انتشار الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة غير المشروعة الذي يمكن أن يقوض السلم والأمن الإقليميين بسهولة، تظل مجهولة على نطاق واسع آليات تعاون دولي للتعقب مثل نظام منظمة الشرطة الجنائية الدولية (الإنتربول) الخاص بطلب تعقب الأسلحة النارية. وتواجه تايلند عقبات من قبيل بناء قدرات الأفراد وتوعيتهم في شتى أجهزة إنفاذ القوانين بشأن تحسين جهود التعقب المحلية والدولية. ولذلك، لم تستخدم الآلية القائمة التي يوفرها الإنتربول استخداماً تاماً.

الخطوات المقبلة

ستقوم الشرطة التايلندية الملكية بمجهود إضافي للتوعية وبناء القدرات فيما بين الهيئات الوطنية من أجل استغلال هياكل التعقب الدولية التي من قبيل جدول الإنتربول المرجعي للأسلحة النارية. كما أن أي تقنيات تعقب دولية جديدة ستفيد تايلند، التي تقع في قلب منطقة شهدت في الآونة الأخيرة زيادة ملحوظة في الاتجار بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة.

أطر العمل الوطنية

الممارسات الجارية/التحديات

وضعت تايلند القوانين التالية، التي تتسق مع تنفيذ الصك الدولي للتعقب:

- قانون مراقبة الأسلحة النارية والذخائر والمتفجرات والألعاب النارية والأسلحة النارية المقلدة (١٩٤٧ و ١٩٦٧)؛
- قانون الحد من تصدير الأسلحة ولوازم الحرب والأسلحة عموماً (١٩٥٢)؛
- قانون الحد من الذخائر الحربية (١٩٨٧).

ونقطة الاتصال الوطنية التايلندية موجودة في مكتب الأمن الوطني، الذي يشرف على تنسيق تنفيذ برنامج العمل المتعلق بالاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة من جميع جوانبه ومكافحته والقضاء عليه. إلا أن القوانين ذات الصلة تعطي لوزارة

الداخلية والشرطة التايلندية الملكية والقوات المسلحة سلطة مراقبة الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة في تايلند.

الخطوات المقبلة

تنحصر تايلند في إحداث تغييرات تشريعية تستهدف تعديل القوانين السارية لكي تعكس التغييرات المستجدة في تكنولوجيات الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة وانتشار مثل هذه الأسلحة في المنطقة. والتعديل المقترح يستعرضه حالياً مجلس الدولة قبل أن تقيّمه مرة أخرى الهيئات القائمة بالتنفيذ.

وسوف تكون تايلند مهتمة بالتعرف على الترتيبات المؤسسية فيما بين المؤسسات المحلية ذات الصلة عند تنفيذ برنامج العمل.

التعاون الإقليمي

الممارسات الجارية/التحديات

دأبت تايلند على التعاون مع البلدان الأخرى الأعضاء في رابطة أمم جنوب شرق آسيا فيما يختص بتنفيذ برنامج العمل عن طريق اجتماعات وزراء تلك الرابطة وكبار مسؤوليها المعنية بالجرائم عبر الوطنية واجتماعات قادة شرطة الدول الأعضاء في الرابطة.

الخطوات المقبلة

ستستمر تايلند في تقديم الدعم لرابطة أمم جنوب شرق آسيا وللمنتدى الإقليمي التابع لتلك الرابطة عملاً على تعزيز التعاون في نطاق أطر العمل الإقليمية القائمة، ومنها على سبيل المثال اجتماعات ما بين الدورات التي يعقدها المحفل الإقليمي لرابطة أمم جنوب شرق آسيا والمعنية بمكافحة الإرهاب والجريمة عبر الوطنية، وبتدابير بناء الثقة والدبلوماسية الوقائية.

المساعدات الدولية وبناء القدرات

الممارسات الجارية/التحديات

على ضوء الاتجاه المتعاظم في المنطقة نحو انتشار الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة، الذي يمكن أن يقوض السلم الإقليمي والاستقرار والتنمية، تعتبر تايلند التعاون الإقليمي أمراً هاماً.

الخطوات المقبلة

باختصار، فإن تايلند تلتزم بالتعاون والمساعدات الدولية وبناء القدرات في المجالات الآتية: نظم وضع العلامات الجارية والسابقة؛ وتغيير العلامات؛ وتشكيل قواعد بيانات إمساك السجلات؛ والإدارة والصيانة؛ وبناء القدرات؛ والتوعية بالتعاون الدولي في مجال التعقب، الذي من قبيل التعاون في إطار الإنترنت، والترتيبات المؤسسية المحلية، وأفضل الممارسات، والتغييرات التشريعية.